mroftalp htehaB ni knil muideM

صحيح ابن خزيمة - كتاب الجمعة 2-2-9341

عبدالعزيز الراجحي

احسن الله اليك الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم صلي وسلم اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين والمستمعين قال الامام الحافظ ابن خزيمة رحمه الله تعالى واسكنه فسيح جنانه - 00:00:00

في كتابه جماع ابواب الصلاة قبل الجمعة جماع ابواب الصلاة قبل الجمعة باب امر المأموم اي بان يتطوع بعد الجمعة باربع ركعات بلفظ مختصر غير متقصى غيري بلفظ نعم غير مطلق. نعم. غير متقصى - 00:00:24

باب امر المأموم بان يتطوع بعد الجمعة باربع ركعات بلفظ مختصر غير متقصا اخبرنا عبد اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا احمد بن عبدك قال اخبرنا عبد العزيز - 00:00:53

يعني ابن محمد الدار وردي الثراء الثراء وردي وحدثنا عبد الجبار بن العلاء قال حدثنا سفيان الهما عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:01:20

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي وسلم. صلوا بعد الجمعة اربع ركعات فقال عبدالجبار ان النبي صلى الله عليه وسلم امرهم ان يصلوا بعد الجمعة اربعا - 00:01:43

باب ذكر الخبر المتقصي للفظة المختصرة احسن الله اليك قال اخرجه حديث صحيح اخرجه عبد الرزاق في مصنفه والحميدي والدارمي ومسلم والترمذي والنسائي في الكبرى والطحاوي في شرح معنى الاثار - 00:02:05

وابن حبان والبيهقي والبغوي من طريق السفيان عن سهيل ابن ابي صالح به واخرجه مسلم والنسائي وفي الكبرى له من طريق جرير عن سهيل بن ابي صالح به واخرجه ابن ابي شيبة واحمد ومسلم وابو داوود وابن ماجة - 00:02:32

وابن حبان والطبراني في الاوسط والبيهقي من طرق عن سهيل به انت احسن الله اليها الايش؟ من احيا آآ صلوا احسن الله صلوا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:02:56

طلوا بعد الجمعة اربع ركعات وقال عبدالجبار ان النبي صلى الله عليه وسلم امرهم ان يصلوا بعد الجمعة اربعا نعم وهي مشروعة ثلاث اربع هي الراتبة تكون بعد الجمعة او ركعات سواء في البيت او في المسجد هذا الصحيح - 00:03:15

جاء في بعض انه اذا صلى في البيت الله ركعتين من صلى في المسجد رأى اربع ركعات نعم. نعم باب ذكر الخبر المتقصي للفظة المختصرة التي ذكرتها والدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم انما امر المرء بان يتطوع باربع ركعات اذا اراد ان يصلي بعده - 00:03:39

اذا اراد ان يصلي بعدها مع الدليل على ان من صلى بعدها فتطوع غير فريضة. باب ذكر الخبر تقصي للفظة المختصرة التي ذكرتها والدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم انما امر المرء بان يتطوع باربع ركعات اذا - 00:04:07

اراد ان يصلي بعدها مع الدليل على ان من صلى بعدها فتطوع غير فريضة. نعم اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عمار قال حدثنا ابو عمار الحسين - 00:04:36

ابن حريف وسعيد ابن عبد الرحمن المخزومي قال حدثنا سفيان حاء وحدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا جرير حاء وحدثنا سلم بن جنادى قال حدثنا وكيع عن سفيان جميعا عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه - 00:04:57

عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي وسلم. من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصلي بعدها - 00:05:23

اربعة نعم وهذا عام في البيت او في المسجد نعم. نعم باب الرجوع الى المنازل بعد قضاء الجمعة للغداء والقيلولة اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا احمد بن عبدة والحسن ابن قزعة - 00:05:40
قال حدثنا الفضيل بن سليمان قال حدثنا ابو حازم عن سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنه قال كنا نجمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نرجع فنتغدى ونقيل - 00:06:04
قال ابو طالب قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم الدورقي قال حدثنا عبد العزيز ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد قال ما كنا نتغدى ولا نقيل الا بعد الجمعة - 00:06:27
اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا احمد بن عبدة قال حدثنا المعتمر بن سليمان قال حدثنا حميد الطويل عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كنا نجمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم نرجع فنقيل - 00:06:49
كلامك نعم الحديث الاول قال صحيح ابن شيبة واحمد وعبد بن حميد والبخاري. الشيخان وغيرهم نعم. واما الحديث الثاني هم. قال اسناده ضعيف ضعف عبدالله بن بسر اه طيب والثالث؟ الى الان ما اتى هذا - 00:07:15
والثالث والثاني قال سبق تخريجه عند الحديث كذا. شاهد وفيه دل على ان كان يبكر الجمعة يبكر بالجمعة في اول وقتها بعد الزوال ثم تكون القيلولة غداء بعد الجمعة بخلاف ليلة الجمعة فغير الجمعة فكانوا يتغدون ويقيلون قبل الصلاة قبل الظهر - 00:07:40
بغير الجمعة كان الصحابة يتغدون ويقيلون القيلولة والغداء قبل الصلاة قبل الظهر لانه تأخر الظهر ويبرد بها اذا في شدة الحر اما الجوعة فانه يبادر بها في اول وقتها فيؤخر الى القيلولة والغداء - 00:08:07
الى بعد الجمعة نعم باب الاسباب استحباب الانتشار بعد صلاة الجمعة والابتغاء من فضل الله. قال الله عز وجل فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله الا ان في القلب من هذا الخبر - 00:08:26
فاني لا اعرف سعيدا ابن حنبسة القطان هذا ولا عبد الله ولا عبد الله ابن ابن بسرى الذي يروي عنه سعيد هذا بعدالة ولا جرح غير ان الله عز وجل قد امر في نص تنزيله بعد قضاء صلاة الجمعة بالانتشار في الارض - 00:08:49
والابتغاء من فظل الله وهذا من امر الاباحة نعم. اخبرنا ابو طالب قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد ابن يحيى ابن فياض. محمد قال حدثنا محمد ابن يحيى ابن فياض - 00:09:14
بصري قال حدثنا سعيد بن عنبسة وهو القطان قال حدثنا عبد الله بن بسر قال رأيت عبد الله ابن بسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الجمعة خرج من المسجد قدرا طويلا - 00:09:37
ثم رجع الى المسجد فيصلي ما شاء الله ان يصلي فقلت له يرحمك الله لا لاي شيء تصنع هذا قال لاني رأيت سيد المسلمين صلى الله عليه وسلم هكذا يصنع - 00:10:02
يا عن النبي صلى الله عليه وسلم. وتلا هذه الاية فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله الى اخر الاية. نعم وهذا الامر الاباحة وليس الوجوب لانهم - 00:10:24
لان المنع كان قبل الصلاة في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا الصلاة من الجمعة اذا نذر للصلاة منه فاسعوا الى ذكر الله هو دار البيع فهم من هي اللي عالبيع - 00:10:47
ثم جاء الامر بانكسار فيكون الامر بعد الحظر الاباحة لقوله تعالى واذا حللتم فاصطادوا فالمحرم ممنوع من الصيد فاذا حل مأمور بالسيد فيكون هو الاباحة وليس الوجوب والا لو كان الوجوب لقال يجب على كل من تحلل من من - 00:11:00
من العمرة والحج في القصيد والا يأثم لا ليس مراد هذا وكذلك هنا اذا صلى الجمعة فانتشروا في الارض من الاباحة من احب ان ينتشر ومن احب ان يجلس في المسجد - 00:11:19
ويقرأ وان احب ان ينام الامر واسع الامر ليس للوجوب وانما هو الاباحة نعم اه ها ايش تتعذب نعم اعد هذا الحديث قال رأيت عبد الله عشنا بسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:11:36
من القائل هذا اه قال حدثنا عبد الله البسرى قال رأيت عبد الله قال من القائل؟ قبله القائل احسن الله حدثنا سعيد اقرأ قال نعم اخبرنا

ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر - 00:12:07
قال حدثنا محمد ابن يحيى ابن فياض بصري قال حدثنا سعيد ابن عباس وهو القطان قال حدثنا عبدالله ابن بسر قال رأيت عبدالله ابن بسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:12:29
اذا صلى الجمعة خرج من المسجد قدرا طويلا ثم رجع الى المسجد فيصلي ما شاء الله ان يصلي فقلت له يرحمك الله لاي شيء تصنع هذا قال لاني رأيت سيد المسلمين صلى الله عليه وسلم هكذا يصنع - 00:12:50
يعني النبي صلى الله عليه وسلم وتلا هذه الاية فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله الى اخر الاية قال في اسناده احسن الله اليك ضعف اسناده ضعيف ايه نعم - 00:13:13
عبد الله ابن يعني سعيد بعنبسة لم اجد له لم اجد له ترجمة. يعني في نكارة هذا فيه نكارة يكون الذي يخرج من الوحي ثم مرة اخرى هذا الاسم اسبحي اذا لها خرج الى بيته ما يرجع مرة اخرى - 00:13:31
الا وفي السؤال نعم ولذلك ضعيف هذا نعم العمدة على الحديث بعده بعد الحديث اللي بعده ايش اه كتاب الصيام نعم الحديث اللي بعده قبل الحديث اللي قبله لا بعده عبد الله بن مسند - 00:13:52
هذا اخر حديث هذا اخر نعم الذي قبله هذه اللي قبله نعم احسن الله اليك ها هو حديث واحد نعم كنا نجمع مع وصفه ثم نرجع فنتغدى ونقيل ما في خروج لكن تشرب - 00:14:14
الذي قبله والذي تريده احسنيت من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصلي بعدها اربعة حديث هذا حديث المسلم فانتشروا. ايه. حديث واحد نعم حديث واحد ها لتبويبه قال للتبويب فيه شيء من الفقه؟ نعم. قال باب استحباب الانتشار بعد صلاة الجمعة. نعم. والابتغاء من فضل الله - 00:14:38
بقول الله تعالى فذكر الاية. نعم. الا قال بعد الاية الا ان في القلب من هذا الخبر. مم. فاني لا اعرف سعيد ابن عمبسة. هم القطان هذا ولا عبد الله ابن بسر الذي روى عنه سعيد هذا كما قال المؤلف في الترجمة - 00:15:06
انه يستحب يعني يباح في الانفصال وليس بواجب نعم تتكلم ايش لا بعد الخطبة ما في مانع الا اللي جاء النهي التحلق قبل الصلاة بعد الجمعة لا حرج ولا يكون مخالفا. الاية الامر الاباحة - 00:15:27
ليس الوجوب لا مع الامر مباح يعني لا حظ ينتشر ويبيع ويشتري ولا حب يجلس ولا حد ينام الامر واسع. لان الامر للاباحة الامر جاء بعد الحظر الحظر وذروا بيعه - 00:15:55
ثم جاء الاباحة مثل ما اذا حللتم فاصطادوا نهي عن الصيد ثم اذا حل او اذا حدث الصادق ذبح الرسول عليه الصلاة والسلام نعم نعم هو السيد البصيري عليه السلام - 00:16:13
الصيام - 00:16:30